

Distr.: General
23 September 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون
اللجنة الخامسة

بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الخامسة رسالة مؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ موجهة من رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الخامسة

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه ما قرره الجمعية العامة في الجلسة العامة ١٩ من دورتها السابعة والخمسين فيما يتعلق بالبنود المحالة إلى اللجنة الخامسة. وأود أن أوجه عنايتكم إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم الدورة التي ترد في الفرع الثاني من تقرير المكتب (A/57/250). واعتمدت الجمعية العامة هذه التوصيات أيضا في جلستها العامة ١٩.

كما أوجه عنايتكم إلى فقرات الفرعين الرابع والخامس من التقرير فيما يتعلق بجدول أعمال اللجان الرئيسية.

هذا، وألتمس منكم التعاون في هذا الصدد.

(توقيع) يان كافان

المرفق

البنود المحالة إلى اللجنة الخامسة

١ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (البند ١١٠):

- (أ) الأمم المتحدة؛
- (ب) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- (ج) منظمة الأمم المتحدة للطفولة؛
- (د) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛
- (هـ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛
- (و) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (ز) صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (ح) صندوق الأمم المتحدة للسكان؛
- (ط) مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية؛
- (ي) صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات؛
- (ك) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛
- (ل) المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛
- (م) المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

٢ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (البند ١١١).

- ٣ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (البند ١١٢).
- ٤ - تخطيط البرامج (البند ١١٣).
- ٥ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (البند ١١٤).
- ٦ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (البند ١١٥).
- ٧ - خطة المؤتمرات (البند ١١٦).
- ٨ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (البند ١١٧).
- ٩ - إدارة الموارد البشرية (البند ١١٨).
- ١٠ - وحدة التفتيش المشتركة (البند ١١٩).
- ١١ - النظام الموحد للأمم المتحدة (البند ١٢٠).
- ١٢ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (البند ١٢١).
- ١٣ - تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (البند ١٢٢).
- ١٤ - إقامة العدل في الأمم المتحدة (البند ١٢٣).
- ١٥ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (البند ١٢٤).
- ١٦ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (البند ١٢٥).
- ١٧ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (البند ١٢٦).
- ١٨ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط (البند ١٢٧):
(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛

- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.
- ١٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (البند ١٢٨).
- ٢٠ - تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية وبعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (البند ١٢٩).
- ٢١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (البند ١٣٠).
- ٢٢ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا (البند ١٣١).
- ٢٣ - تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) (البند ١٣٢):
- (أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت؛
- (ب) أنشطة أخرى.
- ٢٤ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية (البند ١٣٣).
- ٢٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (البند ١٣٤).
- ٢٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (البند ١٣٥).
- ٢٧ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان (البند ١٣٦).
- ٢٨ - تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (البند ١٣٧).
- ٢٩ - تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (البند ١٣٨).
- ٣٠ - تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة (البند ١٣٩).
- ٣١ - تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال (البند ١٤٠).
- ٣٢ - تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق (البند ١٤١).
- ٣٣ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (البند ١٤٢).
- ٣٤ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (البند ١٤٣).
- ٣٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي (البند ١٤٤).

- ٣٦ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا (البند ١٤٥).
- ٣٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا (البند ١٤٦).
- ٣٨ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (البند ١٤٧).
- ٣٩ - تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية، وبارانيا، وسيرميوم الغربية، وفريق دعم الشرطة المدنية (البند ١٤٨).
- ٤٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة للشرطة المدنية في هايتي (البند ١٤٩).
- ٤١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى (البند ١٥٠).
- ٤٢ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (البند ١٥١).
- ٤٣ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الفصل الأول، والفصل السابع، الفرعان باء وجيم، والفصل التاسع) (البند ١٢).
- [قررت الجمعية العامة أن تُحال أيضا فصول التقرير المبينة أدناه إلى اللجنتين الثانية والثالثة، على النحو التالي:
- الفصول الأول والسابع (الفرعان باء وجيم) والتاسع: اللجنتان الثانية والثالثة]
- ٤٤ - تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى (البند ١٧):
- (أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛
- (ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات؛
- (ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات؛
- (د) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة؛
- (هـ) تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية:
- ١' تعيين أعضاء في اللجنة؛
- ٢' تعيين رئيس ونائب رئيس اللجنة؛
- (و) تعيين عضو في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة؛
- ٤٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية (البند ٥).